



قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم (٥٦) لسنة ٢٠٢٥

بناءً على ما عرضه مجلس القضاء الأعلى / رئاسة محكمة استئناف الانبار / محكمة تحقيق الأنبار المختصة بقضايا الإرهاب بموجب الكتابين المرقمين بالعدد (٣٥٦) ، و (٢٢٩٢) المؤرخين في ٢/٦ ، و ٢٩/٦/٢٠٢٥ بعد استكمال المعلومات المطلوبة ، واستناداً إلى أحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (٣٩ لسنة ٢٠١٥) ، ونظام تجميد أموال الإرهابيين (٦ لسنة ٢٠٢٣) ، ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة.

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين في جلستها الاعتيادية الخامسة المنعقدة بتاريخ ١٢/١٠/٢٠٢٥ ما يأتي:

أولاً: تجميد الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الاقتصادية التابعة للأشخاص المذكورين في أدناه :

أ- (محمد عجاج جبیر ظاهر المعاضیدي) ، اسم الأم : سجودة خليفة عيفان ، التولد : ١٩٦٩ ، عمل مع عصابات داعش الإرهابية بصفة مقاتل.

ب- (قاسم عجاج جبیر ظاهر المعاضیدي) ، اسم الأم : سجودة خليفة عيفان ، التولد : ١٩٧٢ ، انتمى الى عصابات داعش الإرهابية.

ج- (صباح عجاج جبیر ظاهر المعاضیدي) ، اسم الأم : سجودة خليفة عيفان ، التولد : ١٩٧٤ ، عمل مع عصابات داعش الإرهابية بصفة مقاتل.

د- (صلاح عجاج جبیر ظاهر المعاضیدي) ، اسم الام : سجودة خليفة عيفان ، التولد : ١٩٧٨ ، عثر على اسمه ضمن وثائق عصابات داعش الارهابية.

هـ - (عبد الباسط ماطر جبیر ظاهر المعاضیدي) ، اسم الام : زهرة إبراهيم ، التولد : ١٩٧٩ ، عمل مع عصابات داعش الارهابية منذ عام ٢٠٠٧.

ثانياً : صدر القرار باتفاق الآراء بتاريخ ١٢/١٠/٢٠٢٥.

ثالثاً : ينفذ هذا القرار بدءاً من تأريخ إصداره ، وينشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠٢٥/١٠/٢١